المساواة والتمييز الطبقي والعنصري على ضوء تعاليم القرآن الكريم

توفيق علي وهبة[1]

الخلاصة:

في هذا المقال تناولنا موضوع المساواة والتمييز العنصري والطبقي من وجهة نظر الإسلام، وقد أوردنا في هذا المجال الآيات والروايات التي تنفي التمييز وتثبت المساواة بين الرجل والمرأة والمسلم وغيره والأسود والأبيض بل وتنفي كل أنواع التمييز حتى في تطبيق العقوبات وتنفيذ التكاليف الشرعية وإبداء الرأي. وقد أشرنا إلى بعض الشبهات التي تثار ضدّ الإسلام مثل إقراره بالعبودية والرق.

وذكرنا الأدلة التي تثبت عكس ذلك وأن الإسلام يدعو أتباعه لتحرير الرقيق والقضاء على هذه الظاهرة. ثم تعرضنا لموضوع إثارة النعرات الطائفية والقومية والمذهبية من قبل أعداء الإسلام وذكرنا مساوئها وأوردنا رأي الإمام الخميني في هذا المجال.

الكلمات الرئيسية: المساواة، التمييز العنصري والطبقي، العبودية، النعرات الطائفية والمذهبية، التعصب المذهبي، تعاليم الإسلام.

---

[1]. رئيس المركز العربي للدراسات والبحوث، عضو الجمعية المصرية للدراسات التاريخية.

الناس سواسية في شريعة الإسلام:

كان العالم قبل الإسلام يتخبط في ظلمات الجهل والتأخر، حيث كان يسود نظام الطبقات وما يتبع هذا النظام من استغلال الإنسان لأخيه الإنسان وظلمه له، وإهانته وإهدار كرامته. ولم يكن للمرأة أي شأن في تلك المجتمعات، بل كانت مجرد آلة في يد زوجها، يستطيع أن يبيعها أو يتنازل عنها أو يقتلها، كما أنها تعرضت لألوان شتى من الاضطهاد والتعذيب. وظل الظلم، ظلم الرجل للرجل، وظلم الرجل للمرأة سائداً، حتى جاء الإسلام، فدعا إلى الإخاء، ورد للمرأة حقوقها كإنسانة لها كرامتها وشخصيتها في المجتمع، وبين أن ذلك الظلم والتفاوت مما يتنافى مع الطبيعة البشرية، إذ أن الناس يجب أن يكونوا سواسية لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى، وأن الناس من سلالة واحدة يجب أن يكونوا متساوين في الحقوق والواجبات.

ولم يفرق الإسلام بين سيد ومسود، ولا أسود وأبيض، وجعل الجميع إخواناً متحابين كما قال ﷺ: وكونوا عباد الله إخواناً. وبذلك استطاع الإسلام أن يخلق أمة قوية متماسكة.

رأي لأحد المستشرقين:

يقول المستر " جب "[1] في كتابه (حينما يكون الإسلام): ولكن الإسلام ما زال في قدرته أن يقدم للإنسانية خدمة سامية جليلة، فليس هناك أية هيئة سواه يمكن أن تنجح نجاحاً باهراً في تأليف الأجناس البشرية المتنافرة في جبهة واحدة أساسها المساواة،

---

1. Hamilton. A.R. Gibb

من كبار المستشرقين المعاصرين، عمل أستاذاً للغة العربية في جامعة اكسفورد، وشغل بين عامي ١٩٣٠- ١٩٥٥ منصب محرر الطبعة الإنجليزية من الموسوعة الإسلامية، منح لقب سير عام ١٩٥٤، عمل مديراً لمركز دراسات الشرق الأوسط في جامعة هارفارد. عضو أصيل في مجمع اللغة العربية بالقاهرة وعضو مراسل في المجمع العلمي بدمشق والمجمع العلمي العراقي.

فالجامعة الإسلامية العظمى في إفريقيا والهند وأندونيسيا، بل تلك الجامعة الصغيرة في الصين، وتلك الجامعة الضئيلة في اليابان، لتؤكد كلها أن الإسلام ما زال له القدرة التي تعلي كلمته مسيطرة على أمثال هذه العناصر المختلفة الأجناس والطبقات، فإذا ما وضعت منازعات دول الشرق والغرب العظمى موضع الدرس فلابد من الالتجاء إلى الإسلام لحسم النزاع.

فالإسلام هو أول من أقر المساواة بين الناس ـ يقول الرسول صلى الله عليه وآله: «الناس سواسية كأسنان المشط»[1] فلا تفاضل بينهم، يقول عليه السلام: «كلكم لآدم وآدم من تراب»[2] فليس هناك فرق بين رجل وآخر ولا بين رجل وإمرأة .. ولا بين الغني والفقير إلاّ بالتقوى والعمل الصالح و بما يقدمه كل فرد لإخوانه ولوطنه من خير.

لقد قضى الإسلام على الطائفية والعصبيات الجاهلية فلا تفرقة بين الطبقات ولا بين العبيد والأحرار من أجل حسب ونسب إذ أن الرسول صلى الله عليه وآله كان يقرب إليه كثيراً من العبيد ويقدمهم على بعض الصحابة، كما كان يرسلهم قادة على الجيوش التي تضم بين صفوفها خيرة الصحابة وأجلائهم. لقد أكد الإسلام المساواة، وقرر أن الناس يتفاضلون بالتقوى والعمل الصالح.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ**﴾[3]

---

١. من خطبة الوداع.

٢. من خطبة الوداع.

٣. سورة النحل: الآية ٩٧.

ويقول جل شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[١]

ويقول رسول الله ﷺ في خطبة الوداع. «أيها الناس: إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد. كلكم لآدم وآدم من تراب، إن أكرمكم عن الله أتقاكم، ليس لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى ..... ألا هل بلغت ؟ اللهم فاشهد فليبلغ الشاهد منكم الغائب»[٢].

وقال ﷺ: «إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متتعتع».[٣]

من وصايا الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) حول المساواة:

أولاً: وصايا الإمام علي (كرم الله وجهه ورضي عنه):

يقول الإمام علي (سلام الله عليه) في رسالته إلى واليه على مصر مالك بن الأشتر:

«وأشعر قلبك الرحمة للرعية، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً، تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان، إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلل، ويؤتي على أيديهم في العمد والخطأ، فاعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب وترضى أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنك فوقهم، ووالي الأمر عليك فوقك، والله فوق من ولاك، وقد استكفاك أمرهم وابتلاك بهم»[٤]

ومن ذلك يتبين لنا أنه (كرم الله وجهه ورضي عنه) يوصي بالمساواة العامة بين الرعية لا فرق بين عربي وأعجمي ولا بين أسود وأبيض، ولا بين طائفة وأخرى ولا بين مسلم وغير

---

١. سورة الحجرات: الآية ١٣.

٢. من خطبته صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع.

٣. رواه ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري. سنن ابن ماجة ٢٦٩/٧.

٤. نهج البلاغة ـ شرح ابن أبي الحديد.ج١ ص ٢.

المسلم فكلهم في الإنسانية سواء، كلهم لآدم وآدم من تراب كما قال سيدنا رسول الله ﷺ وصحبه وسلم.

ومما ينسب كذلك إلى أمير المؤمنين (عليه سلام الله) قوله: ـ

النـاس من جهة التمثيل أكفاء أبـوهـم آدم والأم حـواء
نفـس كنفس وأرواح مشاكلة وأعظـم خلقت فيهـم وأعضـاء
فإن يك لهم من أصلهم حسب يفـاخـرون بـه فالطيـن والماء
مـا الفضل إلاّ الأهل العلم إنهم على الهدى لمن استهدى أدلاء
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه والجـاهلون لأهل العلم أعداء

ومن مساواته بين المسلمين وغيرهم أنه رأى شيخاً كبيراً مكفوف البصر، من غير المسلمين يسأل فقال لهم أمير المؤمنين: استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعتموه، أنفقوا عليه من بيت المال. وحدثت واقعة مماثلة في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب إذ رأى شيخاً يهودياً يسأل الناس فأخذه وأعطاه من بيت المال وأمر بنفقة له.

ثانياً: وصايا أبي بكر رضي الله عنه:

لم يقرر الإسلام المساواة بين الناس في قيمتهم الإنسانية فحسب بل ساوى بين الجميع أمام القانون وفي الحقوق العامة، فالكل أمام القانون سواء، لا فرق بين أمير وخفير، ولا ملك وصعلوك ولا شريف ووضيع.

وفي هذا يقول أبو بكر الصديق رضي الله عنه في أول خطبة له بعد توليه الخلافة: "الضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه".[١]

١. تاريخ الطبري جـ ٢ ص٤٥، جـ٣ ص ٢٢٤.

ثالثاً: من وصايا عمر رضي الله عنه:

ويقول الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد توليه الخلافة: "أيها الناس، إنه والله ما فيكم أحد أقوى عندي من الضعيف حتى آخذ الحق له، ولا أضعف عندي من القوي حتى آخذ الحق منه"[١]

وكتب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري أحد قضاته رسالة ضمنها معظم أحكام القضاء في الإسلام جاء فيها:

"من عبد الله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين إلى عبد الله بن قيس: سلام عليك أما بعد: فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك، وأنفذ إذا تبين لك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له. آس بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك حتى لا يطمع شريف في حيفك، وييأس ضعيف من عدلك"[٢]

كما كتب أمير المؤمنين عمر في وصيته للخليفة من بعده: "اجعل الناس عندك سواء لا تبال على من وجب الحق، ثم لا تأخذك في الله لومة لائم. وإياك والأثرة والمحاباة فيما ولاك الله".

المساواة في تطبيق العقوبات:

وينبئنا التاريخ الإسلامي أن تلك القواعد السمحة القويمة التي وضعت للمساواة أمام القضاء كانت مطبقة أيام الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله، وأيام الخلفاء الراشدين المهديين (رضوان

---

١. فتاوى وأقضية عمر بن الخطاب جمعها وحققها وعلق عليها محمد بن عبد العزيز الهلاوي ط٣ وتاريخ عمر بن الخطاب ص٦٧ / ٦٨ والطبقات الكبرى لابن سعد جـ٣ ص٢٧٤.

٢. هذا جزء من رسالة طويلة رواها القاضي وكيع بن محمد بن خلف بن بشار – راجع أخبار القضاة جـ١ ص ٧٠، ٧١ الطبعة الأولى وزاد المعاد لابن القيم جـ١ ص٩٢ والخطيب البغدادي كتاب القيمة والمنفقة جـ١ ص٢٠٠ الطبعة الأولى وابن خلدون في المقدمة ص٢٢١.

الله تعالى عليهم) .. فقد روت كتب السنة أن إحدى نساء بني مخزون وتدعى " فاطمة بنت الأسود" سرقت قطيفة وحلياً، فذهب وفد من أهلها إلى أسامة بن زيد رضي الله عنه وهو من أحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله إليه، وطلبوا منه أن يشفع لها عند رسول الله، فأنكر النبي منه ذلك وقال له: "أتشفع في حد من حدود الله يا أسامة"؟ وقام فخطب الناس قائلاً: " إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"[١].

المساواة أمام القضاء:

شكا يهودي علياً (رضي الله عنه وكرم الله وجهه) إلى عمر بن الخطاب في خلافة عمر، فلما مثلا بين يديه خاطب عمر اليهودي باسمه، بينما خاطب علياً بكنيته فقال: "يا أبا الحسن" حسب عادته في خطابه معه، فظهرت آثار الغضب على وجه علي، فقال له عمر: أكرهت أن يكون خصمك يهودياً، وأن تمثل معه أمام القضاء على قدم المساواة؟ فقال علي: لا، ولكني غضبت لأنك لم تسوِّ بيني وبينه، بل فضلتني عليه إذ خاطبته باسمه، بينما خاطبتني بكنيتي"[٢].

ويروى أن ابن عمرو بن العاص ضرب رجلاً من عامة المصريين حينما كان أبوه والياً على مصر فأقسم المصري ليشكونه إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فقال له: إذهب فلن ينالني شيء من شكواك، فأنا ابن الأكرمين، وبينما كان الخليفة عمر بن الخطاب مع خاصته ومعهم عمرو بن العاص وابنه في موسم الحج، قدم هذا الرجل عليهم، وقال مخاطباً سيدنا عمر: يا أمير المؤمنين، إن هذا ـ وأشار إلى ابن عمرو ـ ضربني ظلماً ولما توعدته بأن أشكوه

١. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه والدارمي وأحمد.

٢. حقوق الإنسان في الإسلام للدكتور علي عبد الواحد وافي.

إليك قال: إذهب فأنا ابن الأكرمين، فنظر عمر رضي الله عنه إلى عمرو وقال قولته المشهورة: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً"

ثم توجه إلى الشاكي وأعطاه درته وقال له: "اضرب بها ابن الأكرمين كما ضربك".

وخطب عمر بن الخطاب يوماً فقال: "أيها الناس إني والله ما أرسل عليكم عمالاً ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أعشاركم، ولكن أرسلهم ليعلموكم دينكم وسننكم، فمن فعل به شيء سوى ذلك فليرفعه إلي فوالذي نفس عمر بيده لأقصنه منه".

وحدث مرة أن عمر بن الخطاب وهو خليفة المسلمين رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فجمع الناس وخطب فيهم قائلاً: "ما قولكم أيها الناس في رجل وإمرأة رآهما أمير المؤمنين على فاحشة"؟ فقام الإمام علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه) وأجابه:

"يأتي أمير المؤمنين بأربعة شهداء أو يجلد حد القذف شأنه شأن سائر المسلمين" ثم تلا قول الله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾[١]

فصمت عمر ولم يحدد الفاعلين.

ولقد طبق الإسلام تلك المساواة على المسلمين وغير المسلمين، فالذميون في أي بلد إسلامي لهم ما للمسلمين من حقوق، وعليهم ما عليهم من واجبات، وتطبق النظم القضائية على جميع المواطنين دون أي تمييز إلا ما تعلق بشأن الدين فتحترم فيها عقائد الذميين.

---

١. سورة النور: الآية ٤.

الإسلام وقضية المساواة بين الرجل والمرأة:

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدّاً وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلاَ سَاء مَا يَحْكُمُونَ﴾[1]

هكذا يبين كتاب الإسلام الأعظم وضع المرأة في الجاهلية. لقد كانت عاراً منذ ميلادها ثم محرومة من كل الحقوق إذا قدر لها أن تعيش، لا ترث، ولا تتعاقد، فليس لها أي أهلية لإبرام العقود، بل كانت المرأة متاعاً يرثها أهل زوجها..

فلما جاء الإسلام ووجد ما عليه القوم من فوضى في معاملة المرأة من حيث الزواج والطلاق فلا يوجد قانون يحكم علاقة الرجل والمرأة ولا نظام يساوي بينهما.. فأضاء الإسلام للمرأة الطريق وجعل لها مكاناً مرموقاً في الأسرة والمجتمع. فأمر بالاهتمام بها منذ ولادتها وحسن تربيتها وتنشئتها وتعليمها...

بل لقد ساوى الإسلام بين الرجال والنساء. لا فرق بينهم في الأمور الدينية وأمام القانون وفي الحقوق العامة، ولا بسبب الجنس بل جعلهم في الإنسانية سواء يقول الله سبحانه وتعالى ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾[2]، ويقول جل علاه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً﴾[3]. ويقول سبحانه ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي

---

١. سورة النحل: الآيتان ٥٨ و ٥٩.

٢. سورة آل عمران: الآية ١٩٥.

٣. سورة النساء: الآية ٧.

آدَمَ﴾ ويقول جل وعز: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾[١] ويقول جل علاه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[٢] لا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة.

الرسول يوصي بالمرأة:

ولقد اهتم الإسلام بالمرأة كأم وقدمها في الرعاية على الرجل فيروى أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ يسأله[٣]: " من أحق الناس بحسن صحبتي؟ قال: أمك. قال: ثم من ؟ قال أمك. قال: ثم من ؟ قال: أمك. قال ثم من؟ قال: أبوك ".

ولتعليم المسلمين قيمة المرأة وكرامتها أنها إنسانة تتعب وتبذل من جهدها وجسدها في تربية أبنائها يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾[٤].

هكذا يتضح لنا أن الإسلام لا يفرق بين الرجل والمرأة في القيمة الإنسانية، كما أنه لا يفرق بينهما في طلب العلم. يقول سيدنا رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[٥] " كما يروى أن أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها كانت تتعلم الكتابة

---

١. سورة النساء: الآية ٣٢.

٢. سورة الحجرات: الآية ١٣.

٣. حول الإعجاز العلمي في هذا الحديث، وما للأم من فضل على ابنها وهو لا يزال جنيناً راجع (دارون بين إنسانية الحيوان وحيوانية الإنسان) د. أمية خفاجي ص١٣ / ١٥ ، واصل الإنسان وسقوط نظرية دارون للمؤلفة ص ١٨٠ / ١٨٤.

٤. سورة الأحقاف: الآية ١٥.

٥. كلمة المسلم تنصرف إلى الذكر والأنثى...

وهذا الحديث رواه البيهقي في شعب الإيمان وقال هذا حديث متنه مشهور... وله روايات كثيرة.

ولقد جمع السيوطي رحمه الله هذه الطرق حتى أوصلها إلى الخمسين وحكم من أجلها على الحديث بالصحة وحكى العراقي صحته عن بعض الأئمة، وحسنه غير ما واحد.

وقال السيوطي في تخريجه :

في الجاهلية على يد امرأة تدعى الشفاء العدوية، فلما تزوجها النبي ﷺ طلب إلى الشفاء أن تعلمها تحسين الخطوط كما علمتها أصل الكتابة..

العمل في المجال المناسب:

ولقد سمح الإسلام للمرأة أن تنزل إلى ميدان العمل ما دامت تؤدي عملها في حشمة ووقار ... على أن تستر جميع أجزاء جسمها عدا وجهها وكفيها على خلاف بين الفقهاء في ذلك[١]..... ويجب على المرأة أن تعمل في المجال الذي يناسبها ولا يؤدي إلى ضرر جسمي أو خلقي أو اجتماعي، على ألا يتعارض عملها مع واجبات بيتها وزوجها وأولادها ولا مع أوضاعها في الأسرة والمجتمع...

فالإسلام يسمح للمرأة بتولي الوظائف العامة دون الولايات العامة، ويحتفظ لها بشخصيتها المدنية كاملة وبأهليتها في تحمل الالتزامات وعقد جميع العقود من بيع وشراء وهبة وخلافه، فشخصية المرأة منفصلة ومتميزة عن شخصية الرجل... سواء أكان هذا الرجل أباً أو أخاً أو زوجاً فللمرأة أن تكسب من عملها سواء أكان عملاً تجارياً أو وظيفة عامة[٢] يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُواْ اللّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً**﴾.[٣]

رواه ابن عدي في الكامل والبيهقي في شعب الإيمان عن أنس والطبراني في الصغير والخطيب في التاريخ عن الحسن بن علي والطبراني في الأوسط عن ابن عباس، وتمام عن بن عمير والطبراني في الكبير عن ابن مسعود والخطيب عن علي، والطبراني في الأوسط والبيهقي عن أبي سعيد ثم قال السيوطي (حديث صحيح) راجع الجامع الصغير للسيوطي جـ٢ صـ٥٤.

١. وهذا هو مذهب أبي حنيفة والشافعي وقول لأحمد. أما مالك وظاهر مذهب أحمد فيذهبان إلى أن كل شيء فيها عورة حتى ظفرها.. وعلى هذا يجب ستر وجهها ويديها، راجع حجاب المرأة ولباسها في الصلاة لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢. حقوق الإنسان في الإسلام. للدكتور علي عبد الواحد وافي.

٣. سورة النساء: الآية ٣٢.

الشخصية القانونية للرجل والمرأة

للمرأة شخصيتها كاملة:

ولقد ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة أمام الشرع وفي الحقوق العامة، ولا يفرق في ذلك بين المرأة المتزوجة أو غير المتزوجة، وبالمصطلح القانوني الحديث فإن المرأة لها شخصيتها القانونية المستقلة والكاملة، فالمرأة المتزوجة لا تفقد أهليتها ولا شخصيتها القانونية كما في أمم الغرب، فتظل المرأة بعد الزواج تملك حق إبرام العقود، وتحمل االلتزامات فتحتفظ بحقها في التملك فلها شخصيتها وثروتها الخاصة المستقلة عن شخصية وملك زوجها كما يجب على الزوج ألا يأخذ شيئاً من زوجته إلا برضاها، سواء أكان هو الذي أهدى إليها هذا المال أو حصلت عليه بأي طريق مشروع من طرق التملك[١].

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلاَ تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئاً**﴾[٢] فلا يجوز للزوج أن يأخذ من زوجته شيئاً مما أعطاها ولا مال آل إليها من أي طريق آخر إلا برضاها فقط، يقول جل وعلا: ﴿**وَآتُواْ النِّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَّرِيئاً**﴾[٣].

حق إبداء الرأي:

ولقد أعطى الإسلام للمرأة حقوقها الدينية و السياسية، يقول الله سبحانه وتعالى:

---

١. حقوق الإنسان في الإسلام ـ د. علي عبد الواحد وافي.

٢. سورة النساء: الآية ٢٠.

٣. سورة النساء: الآية ٤.

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلا يَسْرِقْنَ وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[١]

وعن مشاركة المرأة الرجال في إبداء الرأي ومناقشة الأمور الدينية والدنيوية ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ خطب الناس يوماً وهو أمير المؤمنين فنهى عن المغالاة في المهور داعياً إلى تحديدها فاعترضته امرأة من صفوف المصلين وقالت: ليس هذا لك يا عمر لأن الله يقول: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾[٢].. فرجع عمر عن رأيه وقال قولته المشهورة " أصابت إمرأة وأخطأ عمر"[٣].

المساواة في التكاليف الشرعية:

ولقد ساوى الإسلام بين الرجال والنساء في الشؤون الدينية فلا فرق بينهم في العبادات والعمل الصالح يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[٤].

ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ

١. سورة الممتحنة: الآية ١٢.

٢. سورة النساء: الآية ٢٠.

٣. فتاوى وأقضية عمر بن الخطاب ص ١٢٣. جمعها وحققها محمد عبد العزيز الهلاوي ـ ط القاهرة ١٩٨٥.

٤. سورة النحل: الآية ٩٧.

وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾[1]

هذه هي المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام، مساواة في الشؤون الدينية، وفي الحقوق والقانون، وفي القيمة الإنسانية المشتركة، فكلهم لآدم لا فرق بين ذكر وأنثى بل في بعض الأمور قد تفضل المرأة على الرجل.[2]

إن التفرقة في بعض الواجبات بين الرجل والمرأة ناتجة عن اختلاف تكوين كل منهما الجسمي ليقوم بما خلقه الله من أجله، فالمرأة بحكم تكوينها تحمل وتلد وترضع الصغير حتى يكبر، وهذه وظائف خصها الله بها.

وليس معنى ذلك حرمانها ومنعها من العمل والمساهمة في بناء المجتمع ولكن المقصود أنها لا تلزم ولا ترغم ولا يفرض عليها ذلك، إلا إذا تطوعت ورغبت، ويعتبر ذلك تكرم وتفضل منها. ولها حق أن تعترض وتمتنع وترفض إذا هي أمرت بذلك. فهي حرة في اختيار العمل الذي يناسبها، وفي المكان الذي يناسبها فالإسلام لا يأمرها ولا ينهاها. وترك لها حرية الاختيار.

وليس لأحد فضل في الاختلافات الجسدية بين الذكر والأنثى ولكن تلك هي إرادة الله سبحانه وتعالى الذي خلق الذكر والأنثى ليعمر بهما الكون، وتستمر حياة الإنسان.

ولقد فضل الله بعض البشر على بعض سواء أكانوا رجالاً أم نساء فمنهم الأنبياء والملوك والملكات والوزراء والوزيرات .. وهكذا ... ولا يتعارض ذلك مع مبدأ المساواة.

---

١. سورة الأحزاب: الآية ٣٥.

٢. راجع في ذلك كتابنا (المرأة في الإسلام ـ قضايا نسائية معاصرة وموقف الإسلام منها) ص ٣٠ وما بعدها ـ نشر المركز العربي للدراسات والبحوث ـ القاهرة ١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م.

ونضرب مثلاً عن أفضلية بعض النساء على الرجال بالسيدة هاجر المصرية عليها السلام وكانت جارية لسارة زوجة خليل الله إبراهيم عليه السلام. وقد تزوجها إبراهيم بناء على رغبة سارة ابتغاء الولد، لكون سارة لم تلد وقد كبرت في السن. فأنجبت هاجر إسماعيل عليه السلام.

هذه الجارية المصرية يأخذ عنها المسلمون شعيرة من شعائر الحج، وهي إمرأة .. فلو كان الإسلام يفرق بين الرجال والنساء لا يرفع قدر المرأة ويعتبرها صنو الرجل، وفي مقام يساوي مقامه لما اتخذ االاسلام من سعيها بين الصفا والمروة في القصة المشهورة بحثاً عن الماء لتروي ظمأ وليدها شعيرة من شعائر الحج يقوم بها كل من حج بيت الله أو اعتمر.

وقد خلد القرآن الكريم هذه الشعيرة في قوله سبحانه وتعالى:

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[1]

وفي ذلك تكريم لهاجر وتخليد لذكرى انتقالها إلى مكة المكرمة وسعيها بين الصفا والمروة بحثاً عن الماء في صحراء قاحلة لا أثر فيها لإنسان ولا حيوان ولا نبات.

فهي بذلك تفضّل على كثير من النساء بل ومن الرجال أيضاً...

ورغم ذلك فإن بعض الغربيين الكارهين للإسلام، وغيرهم ممن يلهثون خلفهم من أذنابهم في بلاد الإسلام، ومن أذيالهم الموتورين في بلاد العروبة، خاصة الملحدين والعلمانيين ومن على شاكلتهم يثيرون بعض الشبهات حول وضع المرأة المسلمة، ويدعون أن الإسلام انتقص من حقوقها، وفرق بينها وبين الرجل.[2]

---

١. سورة البقرة: الآية ١٥٨.

٢. انظر دحض هذه الشبهات والرد عليها في كتابنا (المرأة في الإسلام ـ قضايا نسائية معاصرة وموقف الإسلام منها) ص ٣٠ وما بعدها ـ نشر المركز العربي للدراسات والبحوث وقد بينا أن هذه كلها أباطيل ليس لها دليل وإنما الباعث عليها هو الحقد على الإسلام وكراهيتهم للمسلمين.

التمييز الطبقي والعنصري

لقد نزل الإسلام على سيدنا محمد (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم) والعالم يتخبط في ظلمات الجهل والفقر، وتنتشر التفرقة والظلم في ربوعه، وكان الرق سائداً في تلك المجتمعات الجاهلية حيث كان الرقيق يعامل كالحيوان ولا يعترف له بأي حقوق[١].

فلما دعا رسول الله (صلوات الله وسلامه عليه) إلى الإسلام، كانت دعوته بداية تحرير للإنسان من الظلم، وانقاذاً له من الجهل وتخليصه من التفرقة البغيضة التي كانت تسيطر على أوجه النشاط في المجتمع ... دعا محمد (صلوات الله وسلامه عليه) إلى الإخاء في الله والمحبة في الله وأنه لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى... الناس سواسية السيد والرقيق أمام الله سواء، يقدم الإنسان عمله الصالح، ولا تفاضل من أجل الحسب والنسب بل أساس التفاضل هو العمل والتقوى والقرب من الله سبحانه وتعالى ...

لقد سبق الإسلام النظم كلها في تحرير الإنسان والدعوة إلى المساواة بين البشر ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[٢]، لم يقل أغناكم ولا أكرمكم نسباً ولكنه سبحانه وتعالى جعل التقوى هي مناط إكرام الله سبحانه وتعالى للإنسان ...

---

[١]. راجع مقالنا التفرقة العنصرية بين الإسلام والنظم المعاصرة ـ مجلة هدى الإسلام الأردنية ـ العددان ٧، ٨ المجلد ١٩ رجب وشعبان ١٣٩٠هـ ص ٣٦ / ٤٨.

[٢]. سورة الحجرات: الآية ١٣.

ويقول جل جلاله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[1].

وهكذا بيّن القرآن الكريم كتاب الإسلام الأعظم أن الناس جميعا سواسية رجالاً كانوا أو نساء، أحراراً أم أرقاء، لأن الله (سبحانه وتعالى) خلقهم من نفس واحدة هي نفس آدم أبو البشر عليه السلام كما يقول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله: «كلكم لآدم وآدم من تراب»[2].

إن الكثير من الدول التي تدّعي التقدم وتلك التى توصف بعدم التقدم لا تزال قوانينها تفرق بين مواطنيها، فترفع البيض وتحط من قدر السود، وتعاملهم أسوأ معاملة وتجعلهم فى مرتبة أدنى من البيض. وفي بعض الدول يفرق بين المواطنين من أجل العقيدة فنرى تلك التي تضطهد المسلمين وتعتدى عليهم وتمنعهم من مزاولة شعائرهم الدينية وتأمر الجيوش الرسمية للدولة بإبادتهم. فهل يعرف الإسلام هذه التفرقة !!

من العجب أن يتهم أعداء الإسلام ديننا الحنيف بالتفرقة العنصرية، وعلم الله سبحانه أنهم هم المتعصبون وهم الحاقدون دينيا وجنسيا وانسانيا وهم الذين يفرقون في كل شيء بين مواطنيهم لاختلافهم في الدين أو الجنس أو اللون ...

إن الإسلام يمقت التفرقة العنصرية والتمييز بين الطبقات بكل صورها، لا يفرق بين مواطنيه من أجل الدين ولا من أجل اللون ولا من أجل الجنس .. بل الجميع متساوون أمام الله وأمام القانون، متساوون في الحقوق والواجبات ...

---

١. سورة النساء: الآية ١.

٢. مسند الربيع ١/١٧٠.

ولقد وصل الإسلام إلى أبعد من هذا فحرم الاعتداء على غير المسلم بغير حق. يقول سيدنا رسول الله (صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم): «من ظلم ذمياً فانا حجيجه يوم القيامة» فليست هناك سماحة ومساواة أكثر من هذا ...

موقف الإسلام من الرقيق:

وإذا كان المراد بالتفرقة العنصرية التي يتحدث عنها أعداء الإسلام هو نظام الرق. فيجب أن نعرف ويعرف هؤلاء الحاقدون أن الاسلام لم يأت بنظام الرق ولم يحله ولكن الأوضاع التي كانت سائدة قبل الإسلام كانت تعتمد اعتماداً أساسياً على الرق، فكان لابد للشارع الإسلامي أن يبقي هذا النظام إلى حين ولا يمكنه أن يلغيه دفعة واحدة ، وإلاّ توقفت بذلك عجلة الحياة الاقتصادية. إذ الرقيق في ذلك الوقت كان من أهم دعائم النظام الاقتصادى فهو بمثابة الآلة في العصر الحديث ولا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاء هذا النظام مرة واحدة وإلاّ تعرضت الدولة لهزة اقتصادية عنيفة، ولقوبلت إرادة المشرع بالرفض من جميع أفراد الشعب.

لقد كان من المحتم على الإسلام أن يبقي نظام الرق في صوره غير القائمة تؤدي هي بدورها إلى القضاء عليه تدريجياً حتى لا تتأثر الحياة الاقتصادية تأثراً كبيراً، فقلل من مصادر الرق وقصرها على مصدرين اثنين، فقط بينما توسع في عتق الرقيق حتى يمكن القضاء على هذا النظام؛ وهذان المصدران هما: رق الحرب عن طريق استرقاق الأسرى معاملة بالمثل إذا استرق الأعداء أسرى المسلمين؛ والثاني تناسل الأرقاء وقيدها الإسلام بعدة قيود تكاد تمنع الاسترقاق تماماً ..

القرآن الكريم يدعو إلى تحرير الرقيق:

يدعو القرآن الكريم إلى تحرير الرقيق وعتقهم في كثير من الآيات نقتطف منها الآيات التالية :

١ـ يقول سبحانه وتعالى: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾[١].

٢ـ ويقول سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا﴾[٢].

٣ـ ويقول جل شأنه: ﴿فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ﴾[٣].

٤ـ ويقول تعالى: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَـكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾[٤].

٥ـ ويقول سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾[٥].

---

١. سورة البقرة: الآية ١٧٧.

٢. سورة المجادلة: الآية ٣.

٣. سورة البلد: الآيات ١١ – ١٣.

٤. سورة المائدة: الآية ٨٩.

٥. سورة النور: الآية ٣٣.

٦ـ ويقول جل علاه: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[١].

السنّة النبوية تدعو أيضاً إلى التحرير:

لقد اهتمت السنة النبوية الشريفة بعتق الرقيق. فحثت المسلمين على ذلك وفيما يلي نقتطف بعضاً من الأحاديث الشريفة التي تحض على عتق الرقيق وتحريرهم.

١ـ روى الإمام أحمد وابن ماجة عن النبي (صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم) أنه قال: «أيما امرأة ولدت من سيدها فهي معتقة دبر موته»[٢].

٢ـ روى الشيخان والزندي عن سعيد بن مرجان قال: قال لي أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «أيما رجل أعتق امرءاً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً من النار» ، قال سعيد فانطلقت إلى علي بن حسين فأخبرته فعمد إلى عبد له قد أعطاه به عبدالله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه[٣].

٣ـ روى الإمام أحمد عن البراء بن عازب قال: " جاء أعرابي إلى رسول الله (صلوات الله وسلامه عليه) قال: يا رسول الله علمني عملاً يدخلني الجنة فقال: لئن أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة أعتق النسمة وفك الرقبة. فقال يا رسول أوليستا واحدة. قال: لا، إن عتق النسمة أن تنفرد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في فكها "[٤].

---

١. سورة التوبة: الآية ٦٠.

٢. سنن ابن ماجة ٣٩٦/٧ ومسند احمد ٣٠٣/١.

٣. صحيح البخاري ٢٣١/٩ وصحيح مسلم ٢/ ٨٩١.

٤. مسند احمد ٨٩/٣٨.

ومن الطرق التي قررها الإسلام للقضاء على الرق ما يلي:

١ـ أن ينطق السيد بكلمة تفيد العتق ولو لم يقصدها، يقول النبي ﷺ: "ثلاثة جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والعتق " ومن هذا يتضح أن الإسلام يتلمس أي سبب لتحرير الرقيق[١].

٢ـ أن ينطق السيد بكلمة تفيد الوصية بالعتق فبمجرد نطقه بالوصية لا يجوز له الرجوع فيها، ويصبح العبد حراً بعد وفاة سيده.

٣ـ يعتبر ابن الجارية من سيدها حراً إذا ما اعترف به السيد، كما تحرر أمه بعد وفاة سيدها.

٤ـ أن يفتدي العبد نفسه بمبلغ من المال وهو ما يعرف بالعبد المكاتب، وقرر الإسلام مساعدة مثل هذا العبد في جمع المال اللازم لتحريره، كما خصص سهما في الزكاة وفي ميزانية الدولة لتحريره.

٥ـ كما قرر أن يكون العتق كفارة للذنوب الآتية :

أ ـ القتل الخطأ.

ب ـ الحلف في اليمين.

ج ـ مراجعة المرأة التي أوقع عليها زوجها ظهاراً.

٦ـ حبب الإسلام إلى الناس عتق رقيقهم وجعله من أهم القربات إلى الله.

وتخصص الدولة الإسلامية سهماً في ميزانيتها ـ كما سبق القول ـ لتحرير الأرقاء المكاتبين ـ وكذا شراء الرقيق وعتقهم :

---

١. سنن الدارقطني ٦٢٧/٧.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ﴾[١].

من هذا العرض يتضح لنا أن الإسلام لم يقر نظام الرق وإنما عمل تدريجياً على إلغائه. ولم يكتف الإسلام بذلك بل دعا إلى حسن معاملة الرقيق وعدم إهانته أو ضربه، فترى بعض المذاهب أن من لطم عبده فكفارته عتقه.

إن الإسلام لا يعرف التمييز الطبقي ولا التفرقة العنصرية ولا يقرهما، بل يمقت كل تفرقة أيا كان نوعها ويساوي في المعاملة بين جميع الرعايا سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين وسواء أكانوا أحراراً أم عبيداً، حكاماً أو محكومين ... الجميع سواسية لا فرق بينهم ...

بل لقد وصل الإسلام إلى حد أن منع التلفظ بأي كلمة تسيء إلى الإنسان أو تؤذي شعوره فيروي أن أبا ذر الغفاري رضي الله عنه تناقش مع عبد فاحتدّ عليه فقال له: يا ابن السوداء فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وقال: طف الصاع ـ طف الصاع ـ أي زاد الأمر عن حده. ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل إلا بالتقوى. فحزن أبو ذر ووضع خده على الأرض وقال للعبد قم فطأ على خدي..

ويقول (عليه الصلاة و السلام): «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

التمييز الطبقي والعنصري في العصر الحديث:

على الرغم من أن الإسلام حارب التمييز الطبقي والتفرقة العنصرية منذ أربعة عشر قرناً إلا أن هناك بعض الدول غير الإسلامية لا تزال حتى الآن تفرق بين السكان بسبب الجنس أو اللون أو اللغة أو الدين.

---

١. سورة التوبة آية ٦٠.

إن بعض الدول المتمدنة الكبرى تفرق قوانينها بين البيض والسود وبين أصحاب الديانات المختلفة لدرجة وقوع الاشتباكات المسلحة بين أهل البلد الواحد.

وهناك التفرقة العنصرية الصارخة في اسرائيل بين العرب أهل البلاد الأصليين والصهيونيين المستعمرين، بل وبين الصهاينة أنفسهم من شرقيين وغربيين.

والإسلام ـ شريعة الله الخالدة ـ لا يعرف شيئا من هذه التفرقة ولا يقرها بل يحاربها ويقف ضدها ويتوعد مرتكبها بشديد العقاب من الله سبحانه وتعالى وعلى ولي الأمر تعزيزه.

لقد قضى الإسلام على التمييز الطبقي والعنصري منذ آلاف السنين بينما لا تزال ـ كما رأينا ـ بعض الدول تمارس هذه التفرقة بشكل بشع، وطالما نادت الأمم المتحدة بإلغاء هذه التفرقة، ولكن تلك الدول مصرة على موقفها اللاإنساني وتفرق قوانينها بين مواطنيها.

بل لقد وصل الحد ببعض الدول أن اعتدت على الأقليات الإسلامية بها وحاربتهم وحطمت مساكنهم ومنعتهم من القيام بشعائر عباداتهم، ويحاول البعض الآخر طمس معالم الدين الإسلامي في بلاده والحجر على حرية المسلمين في كل شيء.

أين هذا من سماحة الإسلام وعدله ومساواته بين الناس لا فرق بين حر وعبد بل ألغى العبودية والتمييز العنصرى وجعل الجميع أحرارا ولم يفرق بينهم على أساس طبقي أو طائفي أو عرقي أو ديني.

إن الدول الإسلامية مطالبة اليوم بالوقوف صفاً واحداً، في مواجهة الدول التي تعتدي على الأقليات الإسلامية وتحاول إبادتها، وعليها أن تمنعها من هذا التصرف المعادي للإسلام والمسلمين بل وللبشرية جمعاء.

إن أعداء الإسلام الذين يعملون ضده هذه الأيام لن يستطيعوا أن ينالوا منه أو يؤثروا فيه أو يكيدوا له مهما فعلوا.

غرض الأعداء من انتشار النعرات القومية والتعصب المذهبي والقومي والعنصري والقبلي[١]:

فقد استغل أعداء الإسلام ضعف المسلمين وتفرقهم وتشتتهم وطرحوا أفكارا لقيام دول صغيرة قومية لتستمر هذه الدول في الصراع مع بعضها البعض وتنشغل بخلافاتها الطائفية والعرقية والعنصرية ويسهل على المستعمر أستنزاف ثرواتها ونهب خيراتها.

وواجب النبهاء من أبناء هذه الأمة وعلمائها الأفاضل القضاء على كل أشكال العنصرية والتعصب ونشر ثقافة الأخوة والمحبة والتسامح بين الجميع. باعتبارها أمة واحدة مصداقاً لقول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾[٢] وقوله: (وكونوا عباد الله اخوانا)[٣].

ولقد استغلت دول الاستكبار والاستعمار العالمي ضعف الأمة الاسلامية وتفكك دولها فانقضت عليها بغية افتراسها سواء أكان ذلك بالتدخل العسكري بالقوات المسلحة كما حدث في العراق وأفغانستان أو بالسيطرة على النواحي الثقافية والسياسية والاقتصادية كما هو الحال في الكثير من دول الإسلامية.

أثر التعصب المذهبي والطبقي على الأمة:

يركز أعداءالاسلام في الخارج وفي الداخل على بث بذور القتنة وذلك بالترويج للتعصب المذهبي والطائفي والطبقي لما لذلك من آثار سلبية على الفرد والمجتمع بل وعلى الدين الاسلامي نفسه مما قد يؤدي الى خلخلة عقيدة المسلمين ومن هذه الآثار ما يأتي:

١ـ التعصب سبب في تفريق الأمة وتمزيق وحدتها فكل مذهب ينظر إلى أنه على الحق وغيره على الباطل وتجرّأ كثير من أتباع المذاهب على تضليل وتفسيق وتبديع بل وتكفير

---

١. عن بحث لنا بعنوان الصحوة الاسلامية والتمهيد للوحدة، مقدم للمؤتمر الخامس والعشرين للوحدة الاسلامية.

٢. سورةالانبياء: الآية ٩٢ وسورة المؤمنون: الآية ٥٢.

٣. السنن الكبرى ٨٥/٦ والمسند الجامع ٧٩/٢.

المذاهب والفرق الإسلامية الأخرى لمجرد مخالفتهم لمذهبهم حتى ولو كان الخلاف في الفروع لا في الأصول.

٢ـ التعصب يؤدي إلى الجهل لأن من يتعصب لمذهب معين ينغلق عليه ولا يستطيع بحث ودراسة وجهة النظر الأخرى.

وكما قال الإمام الشافعي رضي الله عنه لا يتعصب إلاّ جاهل.

٣ـ إن من يتعصب لرأي معين يأخذ رأيه قضية مسلمة وإن خالفت الكتاب والسنّة.

فالأئمة بشر والبشر معرضون للصواب والخطاء .والأئمة **(رحمهم الله)** أمروا اتباعهم بإتباع الدليل وإن كان مخالفاً لرأيهم لأن كل إنسان يؤخذ من رأيه ويرد إلاّ النبي.

فالمتعصب مخالف لإمامه ومخالف لكتاب الله وسنّة رسول الله **(صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم)**.

٤ـ إن المتعصبين يسيئون الأدب مع من يخالف مذهبهم بل وصلت اساءتهم إلى أئمة المذاهب الأخرى **(رضوان الله عليهم)**.

وهؤلاء الأئمة هم السلف الصالح يجب إحترامهم وتبجيلهم ولكن المتعصبين يوجهون أقبح الألفاظ وأحط الشتائم لهؤلاء العظماء، وعلى ذلك فهم على خطر عظيم.

ولقد ذم الله (سبحانه وتعالى) هؤلاء المتعصبين فقال عز وجل: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ**﴾[1].

---

١. سورة الانعام: الآية ١٥٩.

رأي الامام الخميني:

يقول الإمام الخميني رحمه الله: ابتليت الحركة الإسلامية من أول أمرها باليهود، حينما بدأوا نشاطهم المفساد بالتشويه لسمعة الإسلام ، والوقيعة فيه ، والافتراء عليه ، واستمر ذلك إلى يومنا هذا. ثم كان دور كبير لفئات يمكن أن تعتبر أشد بأساً من ابليس وجنوده. وقد برز ذلك الدور في النشاط الاستعماري الذي يعود تاريخه إلى ما قبل ثلاثة قرون. وقد وجد المستعمرون في العالم الإسلامي ضالتهم المنشودة.

وبغية الوصول إلى مطامعهم الاستعمارية سعوا في ايجاد ظروف ملائمة تنتهي بالإسلام إلى العدم. ولم يكونوا يقصدون تنصير المسلمين بعد إخراجهم من الإسلام، فهم لايؤمنون بأي منهما (الإسلام والنصرانية) بل أرادوا السيطرة والنفوذ، لأنهم أدركوا دائماً وفي أثناء الحروب الصليبية أن أكبر ما يمنعهم من نيل مآربهم، ويضع خططهم السياسية على شفا جرف هار هو الإسلام: بأحكامه وعقائده ، وبما يملك الناس من إيمان به. لأجل هذا تحاملوا عليه وأرادوا به كيداً.

وتعاونت على ذلك أيدي المبشرين والمستشرقين، ووسائل الإعلام، وكلها تعمل في خدمة الدول الاستعمارية، من أجل تحريف حقائق الإسلام بشكل جعل كثيراً من الناس، والمثقفين منهم بشكل خاص، بعيدين عن الإسلام، لايكادون يهتدون اليه سبيلاً.

ثم يقول: وكان هدف المستعمرين من وراء ذلك اخماد جذوته، وتضييع طابعه الثوري الحيوي، حتى لا يفكر المسلمون في السعي لتحرير أنفسهم ، وتنفيذ أحكام دينهم كلها عن تأسيس حكومة تضمن لهم سعادتهم في ظل حياة كريمة ..أه[١]

الاسلام باق إلى يوم القيامة:

الاسلام أقوى من كل مؤامرات الأعداء ، وسيواجه علماؤه كل خطط ومؤامرات وشبهات أعدائهم لابطالها والقضاء عليها وتفويت الفرصة عليهم وذلك بالعمل على جمع كلمة المسلمين وتوحيدهم.

وسيبقى الإسلام دائماً فوق كل الشبهات وأقوى وأعلى من كل دعوة مهما روج لها المروجون ودعا إليها المبطلون الحاقدون.

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُواْ نُورَ اللّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[٢].

---

١. المرجع الديني الأعلى الإمام الخميني رحمه الله ـ الحكومة الاسلامية ص ٧ وكذا بحثنا السابق الاشارة اليه.

٢. سورة التوبة: الآية ٣٢.

المصادر

١. القرآن الكريم.

٢. الألباني، صحيح سنن ابن ماجه - ضعيف سنن ابن ماجه، مكتبة المعارف، ١٤١٧ ه.

٣. ابن ابي الحديد، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن محمد بن أبي الحديد عز الدين المدائني المعتزلي، شرح نهج البلاغه، دار احياء الكتب العربيه، چاپ دوم، ١٣٧٨ ه.ش. و و چاپ اول، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٤ ه.ق.

٤. الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الطبري، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠٧ق.

٥. محمد ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، ١٣٧٧ ه.ق.

٦. صحيح البخاري، البخاري، ابو عبد اللّه، محمد بن اسماعيل، صحيح، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١ ه.

٧. مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، المحقق: نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، دار طيبة، ١٤٢٧ ه.

٨. سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني أبو داود، سنن أبي داوود، دار القبلة - مؤسسة الريان - المكتبة المكية، ١٤١٩ – ١٩٩٨ ه.

٩. النسائي، احمد بن شعيب، السنن للنسائى، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٣٠م.

١٠. الترمذي، سنن ترمذي، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م.

١١. الألباني، صحيح سنن ابن ماجه - ضعيف سنن ابن ماجه، مكتبة المعارف، ١٤١٧ه.

١٢. أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م

١٣. سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: حمدي عبد المجيد، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، بى تا.

١٤. السيوطي، الجلال السيوطي، الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، مطبعة دار الكتب العربية الكبرى مصطفى الحلبي و أولاده، ١٣٥١ه.ق. ١٩٣٢م.

١٥. فتاوى وأقضية عمر بن الخطاب ص ١٢٣. جمعها وحققها محمد عبد العزيز الهلاوي ـ ط القاهرة ١٩٨٥.

١٦. توفيق علي وهبة، المرأة في الإسلام ـ قضايا نسائية معاصرة وموقف الإسلام منها) ص ٣٠ وما بعدها ـ نشر المركز العربي للدراسات والبحوث ـ القاهرة ١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م.

١٧. توفيق علي وهبة، التفرقة العنصرية بين الإسلام والنظم المعاصرة ـ مجلة هدى الإسلام الأردنية ـ العددان ٧، ٨ المجلد ١٩ رجب وشعبان ١٣٩٠هـ ص ٣٦ / ٤٨.

١٨. توفيق علي وهبة، الصحوة الاسلامية والتمهيد للوحدة، مقدم للمؤتمر الخامس والعشرين للوحدة الاسلامية.

١٩. الإمام الخميني رحمه الله، الحكومة الاسلامية، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، ١٩٩٩ م.

٢٠. ابن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطاب، مصر.

٢١. وكيع البغدادي، أخبار القضاة، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٦٦ ه. ١٩٤٧م.

٢٢. ابن القيم، زاد المعاد (ت: الأرناؤوط)، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨ه. ١٩٩٨ م.

٢٣. منير البعلبكي، موسوعة المورد، ١٩٩١ م.

٢٤. الدارمي، عبد الرحمن، سنن الدارمي، كراچي.

٢٥. الوافي، علي عبد الواحد،حقوق الإنسان في الإسلام، القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، ١٩٧٩م.

٢٦. الخفاجي، أميمة، اصل الإنسان وسقوط نظرية دارون، المؤلف، ٢٠٠٣ م.

٢٧. الخفاجي، أميمة، دارون بين إنسانية الحيوان وحيوانية الإنسان، المؤلف، ٢٠٠٣م.

٢٨. الجرجاني، ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، الكتب العلمية، بيروت،١٤١٨ ه. ١٩٩٧م.

٢٩. البيهقي، شعب الإيمان، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٠. الخطيب البغداداي، تاريخ مدينة السلام (تاريخ بغداد)، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ه. ٢٠٠١ م.

٣١. الطبراني، المعجم الأوسط، دار الحرمين، ١٤١٥ ه. ١٩٩٥ م.